

قصر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة للأرض المقام عليها مبنى مدرسة ابتدائية بناحية زلة أفهص مركز الفشن بحافظة بنى سويف والملوكة لورثة المرحوم مجلى عبد السيد يوسف وحش والبائع مساحتها فدان واحد حوالى ٤٢٠٠ متر مربع تقريبا والموضع بيانها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٣٩٠ (١٤ يونيو سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

ملذكرة

للمرض على السيد رئيس الجمهورية بشأن اختيار إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية زلة أفهص مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

تقرر في السنة الثانية (٦٦/٦٦) من شروعات السنوات الخمس (٦٦/٦٠ - ٦٥/٦٤) للابلية التعليمية إقامة مبنى مدرسة ابتدائية من ٦ فصول بناحية زلة أفهص مركز الفشن محافظة بنى سويف لمواجهة الأراض التعليمية في هذه الجهة .

وقدمت اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن أرض زراعية صالحة للبناء تقع بمحوض رقم ١٨ ضمن القطعة رقم ١ وتبلغ مساحتها فدان واحد حوالى ٤٢٠٠ متر مربع تقريبا وحدودها كالاتى : الحد البحرى : باقى الملك ضمن القطعة رقم ١ بمحوض بطول ٦٠ مترا تقريبا .

الحد الشرقى : باقى الملك ضمن القطعة رقم ١ بمحوض بطول ٧٠ مترا تقريبا .

الحد القبلى : جسر زرع المهندس عمومية مستعمل مكنة زراعية عمومية بطول ٦٠ مترا تقريبا .

الحد الغربى : زرع وصلة البرقى عمومية بمحورها بطول ٧٠ مترا تقريبا .

وهذه الأرض ملك وثة المرحوم مجلى عبد السيد يوسف وحش وهم من كبار الملاك وتمتد أخذ موافقتهم على ترع الملكية لعدم وجودهم بالمحافظة .

ووافقت لجنة التربية والتعليم وكذلك السيد المحافظ حل هذا الموقع بتاريخ ١٩٦١/٧/٢٢

وقدمت بناء المدرسة وتسلمت المديرية بتاريخ ١٩٦٥/٧/١٦

ومن حيث إن الأمر يقتضى استصدار قرار جمهورى بتقرير المنفعة العامة حل موقع المدرسة المذكورة لعدم الاخلال بسير المرفق التعليمى ولمصرف التمويض للمستحقين مقابل ترع الملكية .

ومن حيث إن المادة الأولى من القساون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للمنفعة العامة والامتلاء على المقارنات قد نصت على أن : " يكون تقرير منحة المنفعة العامة أو التصريح بجهة المستملكة من وجود نفع عام بالنسبة للمقارنات المراد ترع ملكيتها للمنفعة العامة بقرار من رئيس الجمهورية " .

فذلك يشرف وزير التربية والتعليم بموضع مشروع القرار الجمهورى المرفق - بوجه التفضل بالمرافقة عليه وإصداره .

وزير التربية والتعليم

دكتور : محمد حافظ غانم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠٤ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنى سويف محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن ترع ملكية المقارنات للمنفعة العامة أو التصحيح ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦١ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للمنفعة العامة والامتلاء على المقارنات ؛

قصر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة الأرض المقام عليها مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنى سويف بحافظة بنى سويف والملوكة للسيد عبد المنعم المنط وآخرون البائع مساحتها ٨ قرايط و١٧٧ سهم حوالى ١٥٥٠ مترا مربعا تقريبا والموضع بيانها وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٣٩٠ (١٤ يونيو سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠٥ لسنة ١٩٧٠

بشأن اعتبار إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بشارع صلاح سالم
ببندر بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للخدمة
العامة أو التحسين ؛وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بنزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة الأرض المقام عليها مبنى
مدرسة ابتدائية (مدرسة عمر بن الخطاب الابتدائية) بشارع صلاح
سالم ببندر بنى سويف بمحافظة بنى سويف المملوكة للسيد / مصطفى سيد
يسوي وآخرون والبالغ مساحتها ١٠ قراريط و ٩ أمهم والموضع بيانها
وموقعها وحدودها بالرسم والمذكرة المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

معدرياسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الآخرة ١٣٩٠ (١١ يونيو سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

مذكرة للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بشأن اعتبار إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بشارع صلاح سالم
ببندر بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

تقرر فى السنة الرابعة ٦٣/٦٤ من مشروع الخطة الخمسية الأولى
(٦٠/٦١ - ٦٤/٦٥) للابنية التعليمية إقامة مبنى مدرسة ابتدائية
سنة ستة فصول بشارع صلاح سالم ببندر بنى سويف بمحافظة
بنى سويف لمواجهة الأقرض التعليمية فى هذه الجهة .

وقدم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن أرض زراعية
صالحة للبناء تقع داخل كردون بندر بنى سويف فى حوض الأقطم
رقم ١٥ ضمن القطع ٥٢ ، ٤٣ ، وتبلغ مساحتها ١٠ قراريط و ٩ أمهم
تقريباً وحدودها كالاتى :

مذكرة للعرض على السيد رئيس الجمهورية

بشأن اعتبار إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنى سويف
محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

تقرر فى السنة المالية الرابعة (٦٣/١٩٦٤) من مشروع السنوات
الخمس (٦٠/٦١ - ٦٤/١٩٦٥) للابنية التعليمية إقامة مدرسة ابتدائية
من ١٢ فصلاً بناحية بندر بنى سويف بمحافظة بنى سويف لمواجهة
الأقرض التعليمية فى هذه الجهة .

وقدم اختيار الموقع اللازم لهذا الغرض وهو عبارة عن أرض زراعية
صالحة للبناء داخل كردون بندر تقع بحوض الجزيرة رقم ٣ قسم ١ ضمن
القطع ١٦١ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، وتبلغ مساحتها ٨ قراريط و ١٧ سهماً أى
حوالى ١٥٥٠ متراً مربعاً تقريباً وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : ضمن القطع ١٦١ ، ١٥٩ بحوض الجزيرة رقم ٣ زمام
أوسليم بطول ٥٠ متراً تقريباً

الحد الشرقى : شارع مستجد بطول ٣٩ متراً تقريباً .

الحد القبلى : شارع رقم ١ بطول ٥٠ متراً تقريباً .

الحد الغربى : القطعة ١٦٢ بحوض الجزيرة رقم ٣ زمام أوسليم
بطول ٣١ متراً تقريباً وهذه الأرض ملك السيد / عبد المنعم الملقب وآخرون
وقد وافقوا على نزع الملكية .

وقد وافقت لجنة التربية والتعليم وكذلك السيد / المحافظ على الموقع
بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٨

وقدم إنشاء مبنى المدرسة على الأرض المشار إليها وتسلمته المديرية
بتاريخ ١٩٦٦/٢/٢ ومشغول حالياً بمدرسة للنيل الإعدادية الحديثة .

ومن حيث إن الأمر يقتضى الاستعمال محافظة على سب المرقق التعليمى
ولصرف الثمن لبعض المستحقين مقابل نزع الملكية .

ومن حيث إن المادة الأولى من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن
تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للخدمة العامة والاستيلاء على
العقارات نصت على أن :

” يكون تقرير صفة المنفعة العامة أو التصريح لجهة المستملكة من
وجود نفع عام بالنسبة للعقارات المراد نزع ملكيتها للخدمة العامة بقرار
من رئيس الجمهورية “ .

لذلك يشرف وزير التربية والتعليم بعرض مشروع القرار الجمهورى
المرفق .

رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير التربية والتعليم

دكتور : محمد حافظ غانم